

الشركة العامة للمعارض العراقية

State Company for Iraqi Fairs



آلية انجاز معاملات المواطنين عند منحهم هويات واجازات الاستيراد

١- تمنح اجازة الاستيراد لمستوردين العراقيين (افراد او شركات) والحاصلين مسبقاً على هوية الاستيراد التي تصدر عن قسم الاستيراد في الشركة العامة للمعارض والخدمات التجارية العراقية (وهي الوثيقة التي يتم بموجبها تسجيلهم كمستوردين) .

متطلبات اصدار هوية الاستيراد :-

أ. هوية الانتساب الى احدى الغرف التجارية العراقية او اتحاد الصناعات العراقي او المديرية العامة للتنمية الصناعية بالنسبة لاشخاص اما بالنسبة للشركات تقديم ما يثبت تسجيل الشركات ب. استمارة طلب منح الهوية مرفقاً فيها الوثائق التالية :-

- هوية الانتساب لاحدى الجهات المذكورة في الفقرة (أ) اعلاه
- هوية الاحوال المدنية - شهادة الجنسية العراقية - بطاقة السكن - صور شخصية عدد (٢)
- فيما يخص الشركات يتطلب محضر اجتماع تأسيس الشركة ((النسخة الاصلية))
- اضافة الى المستمسكات الخاصة بالمدير المفوض للشركة المذكورة في الفقرة (ب) .
- تكون مدة نفاذ هوية الاستيراد سنة واحدة وتجدد كل عام .

٢- كيفية منح اجازة الاستيراد :-

تمنح اجازة الاستيراد للسلع الداخلة للعراق والمشمولة بقيد الاجازة هي (الزراعية/الغذائية/المشتقات النفطية) وبعض السلع المتنوعة (الاسمنت/المواد الكيماوية) وهذا يتم بحصول موافقة الجهات القطاعية وهي (وزارة الزراعة/وزارة النفط/وزارة الداخلية/وزارة البيئة/وزارة العلوم والتكنولوجيا) .

٣- تكون مدة نفاذ اجازة الاستيراد (ثلاثة اشهر) قابلة للتמיד (شهر واحد فقط) ولمرة واحدة لاغراض كمركية وبالنسبة للمنتجات الغذائية والزراعية الموسمية تحدد من قبل الجهة القطاعية وحسب الموسم الزراعي .

٤- تعتبر اجازة الاستيراد منتهية في الحالتين التاليتين :-

- عدم تنفيذها من قبل المستورد لاسباب تتعلق به
- انتهاء مدة نفاذها او اتمام تنفيذ محتوياتها كاملة

٥- يشترط في السلع الواردة الى العراق ان تكون مطابقة للمواصفات العراقية المعتمدة لدى الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية وخضوعها لفحوصاته وفحوصات الجهات المختصة الاخرى كوزارة الصحة ووزارة الزراعة او اي جهة فاحصة اخرى معتمدة مع توفر كافة المستمسكات الخاصة بشهادات الفحص الدولية او الشهادة الزراعية او اي جهة اخرى

٦. حصلت موافقة مجلس الوزراء - لجنة الشؤون الاقتصادية على العمل باجازة الاستيراد لجميع المواد المستوردة من تاريخ ٢٠١٢/٦/٣٠ بكتابها المرقم ١٨١ في ٢٠١٢/٣/١٤ .

آلية انجاز معاملات المواطنين عند منحهم هويات واجازات التصدير

للحصول على اجازة تصدير يتعين على المصدر الحصول على هوية التصدير والمستمسكات المطلوبة للحصول على هوية التصدير هي (هوية الاحوال المدنية - شهادة الجنسية - بطاقة السكن - صور شخصية/ عدد ٢) وكذلك الحصول على هوية من احدى الجهات التالية (اتحاد الغرف التجارية العراقية - اتحاد الصناعات العراقية - المديرية العامة للتنمية الصناعية) وفي حالة كون هوية التصدير تعود لشركة فينبغي رفق محضر تاسيس الشركة

اما الخطوات المتبعة للحصول على اجازة تصدير فهي :-

- تقديم طلب من المصدر لتصدير مادة او سلعة معينة ويحدد في الطلب الكمية التي يرغب بتصديرها وقيمتها واسم مستورد البضاعة وجهة التصدير بعد ان يتم ادخال قيمة البضاعة المصدرة مقدما" عن طريق حوالة مصرفية واردة لصالح المصدر من خلال المصارف مع ملاحظة (يتم تزويد هذه الشركة بموجب كتاب رسمي من قبل المصارف تؤيد ورود حوالة او اصدار خطاب ضمان لصالح المصدر بناءا" على طلب المصدر الى المصرف المعني لمخاطبة هذه الشركة
 - بعد التأكد من خطاب الضمان يتم ترويج طلب المصدر
 - يتم التأكد من أن المادة المصدرة من ضمن قوائم المواد المتاحة للتصدير
 - في حالة كون المادة المعدة للتصدير من منتجات وزارة الصناعة يجب حصول موافقة مسبقة للتصدير من قبل الوزارة بموجب كتاب رسمي معنون لهذه الشركة يحدد فيها اسم المادة وكميتها وقيمتها
 - بعد تحديد الكمية والقيمة يتم طبع القائمة التجارية وبثمان نسخ
 - تطبع الاجازة وتختتم وتوقع من المخولين بالتوقيع
- مدة الاجازة التصديرية سنة واحدة غير قابلة للتجديد الا في حالة تصدير مادة بديلة اخرى أو تغيير جهة التصدير

آلية انجاز معاملات المواطنين عند منحهم هويات واجازات الاستيراد من خلال

الشبكة الالكترونية

- يتم تسليم المواطن الاستمارة الخاصة للحصول على اجازة الاستيراد في الاستعلامات لغرض تثبيت رقم المعاملة على الاستمارة ويعطى هذا الرقم للمواطن عندها يتم ارسالها عن طريق المعتمد الى الحاسبة في غرفة ادخال البيانات
- بعد ذلك يتم ارسال المعاملة بواسطة المعتمد الى شعبة الرمز المنسق والتسعيرة لتثبيت الرمز المنسق لكل مادة وتحديد مبلغ الاجازة
- يتم ارسال العاملة الى قسم الحاسبة لغرض ادخال البيانات واصدار الاجازة
- يتأكد المواطن من وجود اسمه على الموقع الالكتروني للشركة من ضمن المعاملات المنجزة .
- يحضر المواطن الى الشركة لاستلام الاجازة .